

مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

مؤسسة حراك للتنمية

المقيدة برقم (١٠٧٤١) بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع المؤسسين المنعقد بتاريخ ٢٨/١١/٢٠٢١ لمؤسسة حراك للتنمية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛ وعلى الطلب المقدم من السيدة/ نها سعيد حامد يوسف التهامى المفوض عن مؤسسة حراك للتنمية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعى بالقاهرة ؛

وعلى المذكرة المعروضة من إدارة الشؤون القانونية بتاريخ / / ٢٠٢٣ ؛ وبناءً على موافقة السيد وكيل المديرية بتاريخ / / ٢٠٢٣ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع مؤسسة حراك للتنمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد (١٠٧٤١) .

والتابعة لإدارة المطرية .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠١٨/٤/٢

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣٠١١١٠٥٧٠٠٩٥٩) .

عنوان مركز إدارتها : (٥) شارع محمد عيسى - المطرية - القاهرة .

مجالات عمل المؤسسة :

١ - رعاية الطفولة والأمومة "مجال العمل الرئيسى" .

٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣ - الخدمات الصحية .

٤ - حقوق الإنسان .

٥ - رعاية الأسرة .

٦ - تنمية اقتصادية لزيادة دخل الأسرة .

٧ - المساعدات الاجتماعية .

٨ - حماية البيئة والمحافظة عليها .

٩ - تنظيم الأسرة .

١٠ - الفئات الخاصة والمعاقين .

١١ - النشاط الأدبى .

١٢ - الخدمات التعليمية .

١٣ - الصداقة بين الشعوب .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلائحة النظام الأساسى .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن

